

كما امرتك بما بلغت رسالته وقرى رسالته فلم تبلغ اذن ما كتبت
من اداء الرسائل ولا تؤد منها شيئاً وظرف ذلك ان بعضها ليس باول
بلاد من بعض فاذا لم تدر بعضها فكانت اداها كما ان من لم يدر
ببعضها كان من لم يدر بعضها الا اداء كل منها بما يدليه غيرها
لذلك في حكمه واحد والسنة الواحدة لا يكون مبلغا غير مبلغ
غيره من به وعمر ابن عباس رضي الله عنهما ان كتبت آية لم تبلغ رسالته
وروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله بعثني الله برسالاته
فضقت ما فرغنا فوجهي الله اني ان لم تبلغ رسالتي عند تيك وحسن
العصمت فقتلت فان قلم **فان قلم** وقيل قوله فما
بلغت رسالته جزاء ما وجه صحته **قلم** فيه وجهان
احدهما انه اذا لم تغفل امر الله في تبليغ الرسائل وكتمها كلها لانها
كانه لم يبع رسولا كان امراسيها اخفا بشناغته فقتل له
تبلغ منها اذني شيء وان كانت كلمة واحدة فانت من ركب الامر الشيع
الذي هو كتمان كلها كما عظم قتل النفس بقوله فكما قتل الناس جميعا
والثاني ان يراوان لم تفعل ذلك ما يوجب كتمان الوجه كل النفا
في ضم السبب من صنع المسبب ويعضد قوله صلى الله عليه وآله
فوجهي الله اني ان لم تبلغ رسالتي عند تيك والله يعصمك عن
من الله بالحفظ والحلاوة والمعنى والله يضمن لك العصمة من غيرك
فما عندك في مراقتهم **فان قلم** عمر ابن خطاب
العصمة

العصمة وقد شرح في وجهه يوم احد وكسرت راعيته **قلم**
المراد انه يعصم من القتل وفيه ان عليه ان يحتل كل ما دون النفس ذات
الله فما اشد تكليف الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقيل تزلت بعد يوم
احد والناس الكفار من ليل ان الله لا يهدي القوم الكافرين وعصاه
انه لا ينجيهم مما ترهبون انزاله بك من الهلاك وعمر ابن خطاب
كان رسول الله صلى الله عليه وآله في غيبته لم يحرس حتى تزلت فاحضر راسه
من قبة ادم فقال انصرفوا يا ايها الناس فقد عصمتي الله من الناس
لستم على شيء اسي على دين يهتد به حتى سمي شيئا الفساده
وبطلانه كالتقول هذا ليس شيء تزييد تحقيه وتصغر شأنه وفي
امثالهم اقل من لا شيء فلا يتأس فلا تتأسف عليهم لزيادة طغيانهم
وكثرهم فان صغر ذلك راجع اليهم لا اليك وفي الحديث من غشي غشم
والصايين وقع على الاثنا وخبره محمد وفي الحديث به التاخير
عما في حيران من اسمها وجبرها كما انه قيل ان الذين امنوا والذين
هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابيون كذا وكذا وانفس سببوا شاهدا
والافاعلوا انا وانتم بغاة ما بقيا في شفاق
اي ما علوا ان بغاة وانتم كذا **فان قلم** هلا
رعت ان ارتفاعه العطف على محمل ان واسمها **قلم**
لا يصح ذلك قيل الفراع من الجبار لا تقول ان رديا وعمر من طلقه
فان قلم لا يصح والنية به التاخير وكان